وبمنعه من اشترط انتفاء فعلانة لانتفاء رحمانة دون ظرف
اختلف سكران وندمان اي ولم يختلف في سكران بل اتفق
على منعه لوجود الشرط على كلا القولين لانتفاء سكرانة
ووجود سكرى ولم يختلف في ندمان بل اتفق على صرفه لانتفاء
الشرط على كلا القولين لوجود ندمانة وعدم ندمى ووزن الفعل
الاضافة ههنا من قبيل اضافة العام الى الخاص بمعنى اللام لمجرد
النسبة لا للاختصاص والا لا يفيد الخبر شرطه ان يختص به
اي شرطه في منع الصرف احد الامرين الاختصاص بالفعل او وجود
زيادة كزيادة الفعل في اوله ليتحقق جهة الفرعية كشمر
اسم فرس وضرب واقتد واستخرج وانكسر ونحوها مما
لم يوجد في الاسم الا منقولا او اعجميا نحو بقم وشلم وانما
مثل بضرب ولم يمثل بمعنى وفيه لانه يسمى بنحو ضرب ودحرج
معروفا البضرب وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيرهم من النحاة
وزعم عيسى انه لا ينصرف او يكون في اوله زيادة اسم يكون
وخبره في اوله وهي احدى حروف اتين فان قيل اول احمر هي
الزياده فيتحد الظرف والمظروف قيل بينهما عموم وخصوص
والاعم يصلح مظروفا للاخص او يراد اول حروفه الاصلي لم
يقال معناه في اوله صفة الزياده وقوله زيادة اي مزيدة او على
حقيقته كزيادته صفة زيادة اي كائنة مثل زيادة الفعل
ليكون غالبا بالفعل غلبة معتبرة غير اتفاقية بناء على الدليل في
وجود زيادة الفعل في اوله بخلاف نحو مضارب عالما فانه وان كان

عالما

غالبا في الفعل في الواقع لكن الغلبة اتفاقية غير مبنية على الدليل
ولذا لم يذكر الغلبة بل ذكر سببها لان الغلبة المعتبرة هي المبنية
على السبب غير صفة زيادة قابل للتاء اي صالح للتاء اللاحقة
قياسا بخلاف اربعة باعتبار الذي امتنع من الصرف لاجله
بخلاف اسودة للحية الانثى فانه ممنوع مع قبوله التاء حيث
لا يقبلها باعتبار الوصف الاصلي بل باعتبار الغلبة العارضة
اعلم ان وزن افعل غالب في الفعل غلبة معتبرة مبنية على الدليل
وهو وجود زيادة كزيادة الفعل في اوله غير قابل للتاء وبيان الغلبة
ان افعل في الاسم انواع افعل الصفة وافعل التفضيل وافعل الاسم
فافعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة يعارضه
افعل المتكلم من بابه وافعل الاسم الفاظ مسموعة يعارضها
ما جاء من باب الافعال من نحو اكرم واشفق من ابتداء الفعل غير
مبنيه مبني على ثلاثي فبقي افعل المضارع من باب اخرج وافعل من
باب الافعال مما له ثلاثي سالما عن المعارض فثبت غلبته في الفعل
ومن ثمة اي لاجل اشتراط عدم قبول التاء امتنع احمر لوجود الزيادة
المذكورة مع عدم قبول التاء ولزوم وجود المشروط عند وجود الشرط
وفي جعل وجود الشرط علة للمشروط نظر وانصرف يعمل
لقبوله التاء لمجيء يعملة للناقة القوية على العمل والسير لزوم
عدم المشروط عند عدم الشرط لا سيما عند من جعل عدم الشرط موجبا
لعدم المشروط وما فيه علمية مؤثرة اي الاسم الممنوع الذي وجد
فيه علمية وجعل العلمية التي جعلها من قبيل شرط التعريف مؤثرة

Copyright © King Saud University